

الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي

- 370 - والهدى اصله الهدى مشدد من هديت الهدى اهديه فهو هدى ثم يخفف فيقال هدى والواحد هديه وكلام العرب اهديت الهدى اهداء وهديت العروس هداء فهي هدى واهديت الهديه اهداء .
- 371 - والبدنه لا تكون الا من الابل خاصة فاما الهدى فانه يكون من الابل والبقر والغنم .
- 372 - قال الشافعي C والمراهق اذا وطئ قبل عرفه ثم احتلم اتم حجه ولم يجز عنه . المراهق الذي قارب الحلم ولما يحتلم بعد وهو مأخوذ من قولك رهقت الشيء اذا غشيته ودنوت منه وقال الاصمعي في فلان رهق أي غشيان للمحارم وقال الفراء رهقني الرجل رهقا أي لحقني وغشيني والمرهق المتهم في النساء والمرهق المعجل ومنه قول D ولا ترهقني من امري عسرا أي لا تعجلني ويقال ا ايضا ارهق فلان صلاته اذا اخرها باب الاجاره على الحج والوصيه به .
- 373 - قال ولا يحج الصروره عن الرجل